

قرار أمانة مؤتمر الشعب العام رقم (144) لسنة 1369 و.ر  
بشأن إصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 1369 و.ر  
بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي

أمانة مؤتمر الشعب العام،

- بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1369 و.ر بشأن المؤتمرات الشعبية و اللجان الشعبية، ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم(55) لسنة 1976 بشأن إصدار قانون الخدمة المدنية، ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (13) لسنة 1980 إفرنجي بشأن الضمان الاجتماعي.
- وعلى القانون رقم (15) لسنة 1981 إفرنجي بشأن نظام المرتبات للعاملين الوطنيين بالجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1369 و.ر بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي.
- وعلى قرار مؤتمر الشعب العام رقم (8) لسنة 1989 إفرنجي بشأن التنظيم نشاط الاجهزة والمؤسسات والشركات في الخارج.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة بشأن قواعد نقل أعضاء السلك السياسي والقنصلي للعمل بالبعثات في الخارج الصادر 16-11-1978 إفرنجي.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (129) لسنة 1988 إفرنجي بشأن لائحة العاملين بالخارج.
- وعلى محضر اجتماع أمانة مؤتمر الشعب العام رقم (16) لسنة 1369 و.ر

قـرـرـت

مادة (1)

يعمل بأحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 1369 و.ر بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي المرفقة بهذا القرار.

مادة (2)

يلغى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (129) لسنة 1988 ف بشأن لائحة العاملين بالخارج، كما يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار.

### مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في مدونة التشريعات.

أمانة مؤتمر الشعب العام

صدر في سرت  
الموافق: 30 /هانيبال/ 1369 و.ر